

وسائل الشيعة

- [200] رسول الله (صلى الله عليه وآله) فقال: ليس لكم أن تؤذوني ولا تأمروني، وإنما عليكم أن تسمعوا وتطيعوا. [4914] 2 - وإسناده عن الحسن بن محمد بن سماعة، عن محمد بن زياد، عن هارون بن خازجة، عن أبي بصير، عن أبي جعفر (1) (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): لولا أنني أخاف أن أشق على أمتي لآخرت العشاء (2) إلى ثلث الليل. وأنت في رخصة إلى نصف الليل وهو غسق الليل فإذا مضى الغسق نادى ملكان من رقد عن صلاة المكتوبة بعد نصف الليل فلا رقدت عيناه. ورواه الكليني عن الحسين بن محمد، عن معلى بن محمد، عن الوشاء، عن أبان، عن أبي بصير، مثله إلى قوله: ثلث الليل (3). [4915] 3 - قال الكليني: وروي إلى ربع (1) الليل. [4916] 4 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن معاوية بن عمار في رواية: أن وقت العشاء الآخرة إلى ثلث الليل. قال الصدوق: وكان الثلث هو الاوسط، والنصف هو آخر الوقت. _____ 2 - التهذيب
- 2: 261 / 1041، والاستبصار 1: 272 / 986. أورده أيضا في الحديث 7 من الباب 17 من هذه الأبواب. (1) في نسخة: عن أبي عبد الله (عليه السلام) (هامش المخطوط). (2) في المصدر وفي نسخة من هامش المخطوط: العتمة. (3) الكافي 3: 281 ذيل الحديث 13. (1) في المصدر: نصف.
- 4 - الفقيه 1: 141 / 657. (*) _____